



السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا  
الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرَامِ

وَعَلَيْكَ السَّلَامُ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

مَا هَذَا؟! لَقَدْ أَكْتَفَى بَرْدُ السَّلَامِ دُونَ  
أَنْ يَدْعُونِي إِلَى الطَّعَامِ

لَا بَدَّ أَنْ أَجِدَ حِيلَةً تَجْعَلُهُ  
يَدْعُونِي إِلَى مُشَارَكَةِ الطَّعَامِ


هَلْ جِئْتَنِي  
فِي حَاجَةٍ أَيُّهَا  
الْأَعْرَابِيُّ؟

أَمَا إِنِّي قَدْ مَرَرْتُ بِأَهْلِكَ

كَذَلِكَ كَانُوا فِي طَرِيقِكَ

وَأَمْرَاتِكَ حُبْلَى

كَذَلِكَ كَانَ عَهْدِي بِهِمَا





مَا كَانَ لِيَبْقَى بَعْدَ  
مَوْتِ أَخِيهِ



لَكِنَّ الْأَمْرَ لَمْ يَتَوَقَّفْ  
عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، فَقَدْ  
مَاتَ الْآخِرُ أَيْضًا



مَا كَانَتْ تَقْوَى عَلَى  
إِرْضَاعِ اثْنَيْنِ



لَا بُدَّ أَنَّهُمَا مَاتَتِ حُرْنًا  
عَلَى وَلَدَيْهَا



يُؤَسِّفُنِي أَنْ أُخْبِرَكَ أَنَّ  
الْأُمَّ أَيْضًا قَدْ مَاتَتْ



مَا أَطْيَبَ طَعَامَكَ!

لَأَجَلَ ذَلِكَ أَكَلُهُ وَحْدِي  
وَاللَّهِ لَا ذُقْتُهُ يَا أَعْرَابِي

النهاية